

مرسوم سلطاني

رقم : ٧٨/٢٤

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان .

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة

وتمديلاته .

وعلى قانون توزيع الاراضي رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ .

وعلى قانون تنظيم الاراضي رقم ٦ لسنة ١٩٧٢ .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة ١ : على وزير شؤون الأراضي والبلديات في مباشرته لاختصاصاته فيما يتعلق بالاراضي الزراعية طبقا لقانون توزيع الاراضي رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ وقانون تنظيم الاراضي رقم ٦ لسنة ١٩٧٢ المشار اليهما ، الاتفاق والتنسيق مع وزير الزراعة والاسماك والنفط والمعادن .

المادة ٢ : لا تعتبر القرارات والتعاقدات والتصرفات التي تتولاها وزارة شؤون الاراضي والبلديات في شأن الامور المشار اليها في المادة السابقة نهائية أو نافذة الا بعد اعتمادها واقرارها من وزارة الزراعة والاسماك والنفط والمعادن .

المادة ٣ : تعدل أحكام القانونين رقم (٤) و(٦) لسنة ١٩٧٢ المشار اليهما في المادة الاولى بما يتفق وهذا المرسوم .

المادة ٤ : على كل من وزير شؤون الاراضي والبلديات ووزير الزراعة والاسماك والنفط والمعادن تنفيذ هذا المرسوم واصدار اللوائح الكفيلة بتنسيق العمل بين وزارتيهما طبقا لاحكامه .

المادة ٥ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : اول جمادى الثانية ١٣٩٨

الموافق : ٨ ماي ١٩٧٨

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٤٧) الصادرة في ١٥/٥/١٩٧٨